رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

هل يجوز أن تخرج صدقة عن أخيها المتوفى من المال الذي أورثه لأطفاله؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

ام حصة توفي اخي من حوالي اربع سنوات وقمت وراجعت في حقوقه وحصلت على الحقوق واعطيت الورثة كل واحد ما يستحق ما عدا الاطفال فانه موجود عندي ولكني اتصدق منه كل شهر على نية المتوفى. هل علي شيء في ذلك - 00:00:00

جزاكم الله خيرا نعم لا يجوز لك ذلك فالمال ليس للمتوفى وانما المال للاطفال فعليك اما ان تقضي تردي ما بذلت عنهم والا اذا كبروا تستحليهم فان احلوك فلا شيء في ذلك ان شاء الله - 00:00:20

والله اعلم. جزاكم الله خيرا - 00:00:42